

السيرة النبوية

المستوى الرابع: مَوَاقِفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْوَالُهُ



إعداد: قسم المحتوى التعليمي بقناة زاد العلمية

International Islamic Academy Online Inc
تصالح برنامج أكاديمية زاد مع مؤسسة

بإشراف الشيخ محمد صالح المنجد



السيرة النبوية

المستوى الرابع

(مواقف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْواله)

إعداد: قسم المحتوى التعليمي بقناة زاد العلمية

International Islamic Academy Online Inc
نصالح برنامج أكاديمية زاد مع مؤسسة

بإشراف الشيخ: محمد صالح المنجد

International Islamic
Academy Online Inc



الإصدار التجريبي الثاني

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م





أكاديمية

ZAD ACADEMY

مركز تعليم القرآن الكريم

كلمة المشرف العام

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

فإن العلم الشرعي من أهم الضرورات التي يحتاجها المسلم في حياته، وتحتاجها الأمة كلها في مسيرتها الحضارية؛ لذا جاءت النصوص الشرعية في الإعلاء من شأنه وشأن حامليه، قال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨] قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «المراد بأولي العلم هنا علماء الكتاب والسنة»، وقال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، وفي الحديث: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة». رواه مسلم.

ولما كان من الأهداف الكبرى لـ (مجموعة زاد) إيصال العلم الشرعي إلى الناس بشتى الطرق، وتيسير سبله، فقد تبنت فكرة إنشاء برنامج (أكاديمية زاد) لصالح  والتي تقوم على برنامج تعليمي يهدف إلى تقريب العلم الشرعي للراغبين فيه، عن طريق الإنترنت، وعن طريق قناة تلفزيونية خاصة، سعياً لتحقيق المقصد الأساس الذي هو نشر وترسيخ العلم الشرعي الرصين، المبني على أسس علمية صحيحة، وفق معتقد سليم، قائم على كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بشكل عصري ميسر، فأسأل الله تعالى للجميع العلم النافع والعمل الصالح والتوفيق والسداد والإخلاص.

محمد صالح المنجد

سلسلة برنامج
أكاديمية زاد

المستوى
الرابع



أكاديمية

ZAD ACADEMY

مركز تعليم القرآن الكريم

مَوَاقِفُ وَأَحْوالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ١ كلامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٢ ما يحبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٣ ما يبغضه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤ بكاءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٥ ضحكه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٦ غضبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٧ فرحه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٨ تفكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٩ حزنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٠ همومه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١١ تحفيزه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٢ تعزيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٣ عتابه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَصَفْوَةِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَبَعْدُ؛

فَإِنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلَ الْخَلْقِ وَأَفْضَلُهُمْ، وَهُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ.

أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ طَاعَتَهُ، وَالْإِقْتِدَاءَ بِهَدْيِهِ، وَاتِّبَاعَ سُنَّتِهِ، وَتَوْقِيرَهُ، وَمَحَبَّتَهُ فَوْقَ مَحَبَّةِ آبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْعَشِيرَةِ، وَالتَّجَارَةِ وَالْأَمْوَالِ.

وَفِي هَذَا الْمَسْتَوَى سَنَقِفُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا يُحِبُّ، وَفِيمَا يُغْضُ، وَالْمَوَاقِفِ الَّتِي فَرِحَ فِيهَا، أَوْ حَزَنَ فِيهَا، أَوْ ضَحِكَ فِيهَا، أَوْ بَكَى فِيهَا، أَوْ غَضِبَ فِيهَا، أَوْ سَكَتَ فِيهَا، وَمُعَاتَبَاتِهِ وَتَعْزِيرَاتِهِ ... وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَوَاقِفِ وَالْأَحْوَالِ النَّبَوِيَّةِ.

وَهَذَا لِأَمْرَيْنِ:

«الأول:

لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَ مِنْ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةً لَنَا، وَذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَحَقَّقَ إِلَّا بِالْإِلْمَامِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْجَوَانِبِ.

«الثاني:

هَذِهِ الْحُمْلَةُ الشَّرِيسَةُ الَّتِي أَضْرَمَ الْغَرْبُ نَارَهَا، فِي الْإِسَاءَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ أَصْبَحْنَا بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى نَسْمَعُ بِمَنْ يُسِيءُ إِلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، وَهَذَا وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَّا يَضُرَّهُ الْمُسْتَهْزِئُونَ، وَأَنْ يَكْفِيَهُ اللَّهُ إِيَّاهُمْ بِمَا شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُقُوبَةِ، وَقَدْ فَعَلَ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ مَا تَظَاهَرَ أَحَدٌ بِالْإِسْتِهْزَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَهْلَكَهُ اللَّهُ وَقَتْلَهُ شَرَّ قَتْلَةٍ».

كَلَامُهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَانَ كَلَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبَ الْكَلَامِ، يَدْخُلُ قَلْبَ السَّامِعِ فَيُؤَثِّرُ فِيهِ، وَكَمْ مِنْ مُغَرَّرٍ بِهِ حَمَلَتْهُ افْتِرَاءُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى كُرْهِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَيْرِ لِقَاءٍ؛ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ يُقَابِلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَسْمَعَ كَلَامَهُ حَتَّى يُسَلِّمَ مِنْ فَوْرِهِ؛ تَأَثَّرًا بِطَيْبِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا حَدَّثَ مَعَ الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «وَكَانَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَدِمَ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا، فَمَشَى إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانَ الطُّفَيْلُ رَجُلًا شَرِيفًا شَاعِرًا لَبِيبًا. فَقَالُوا لَهُ: يَا طُفَيْلُ إِنَّكَ قَدِمْتَ بِلَادَنَا، وَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَدْ أَعْضَلَ بِنَا [أَي: غَلَبَنَا وَأَعْجَزَنَا أَمْرُهُ].

وَقَدْ فَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَشَتَّتْ أَمْرَنَا، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ كَالسَّحْرِ يُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَبِيهِ، وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ، وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ، وَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ مَا قَدْ دَخَلَ عَلَيْنَا، فَلَا تُكَلِّمْنَهُ، وَلَا تَسْمَعَنَّ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا بِي حَتَّى أَجْمَعْتُ إِلَّا أَسْمَعَ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَا أَكَلِمَهُ حَتَّى حَشَوْتُ فِي أُذُنِي حِينَ عَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ كُرْسُفًا [أَي: قُطْنَا]؛ فَرَقًا مِنْ أَنْ يَلْغِيَنِي شَيْءٌ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أَسْمَعَهُ.

قَالَ: فَغَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَقُمْتُ مِنْهُ قَرِيبًا.

فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسْمِعَنِي بَعْضَ قَوْلِهِ.

فَسَمِعْتُ كَلَامًا حَسَنًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَائْكُلْ أُمِّي! وَاللَّهِ إِنِّي لَرَجُلٌ لَبِيبٌ شَاعِرٌ، مَا يَخْفَى عَلَيَّ الْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَسْمَعَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ مَا يَقُولُ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي يَأْتِي بِهِ حَسَنًا قَبْلَتُهُ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا تَرَكْتُهُ.

فَمَكَثْتُ حَتَّى انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِهِ فَاتَّبَعْتُهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ دَخَلْتُ عَلَيْهِ.

فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ قَوْمَكَ قَالُوا لِي كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ مَا بَرِحُوا يُخَوِّفُونِي أَمْرَكَ حَتَّى سَدَدْتُ أُذُنِي بِكَرْسُفٍ؛ لِئَلَّا أَسْمَعَ قَوْلَكَ، ثُمَّ أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسْمِعَنِي قَوْلَكَ، فَسَمِعْتُهُ قَوْلًا حَسَنًا، فَاعْرِضْ عَلَيَّ أَمْرَكَ.

فَعَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيَّ الْقُرْآنَ، فَلَا وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ قَوْلًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَلَا أَمْرًا أَعْدَلَ مِنْهُ.

فَأَسْلَمْتُ، وَشَهِدْتُ شَهَادَةَ الْحَقِّ». أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي السَّيْرَةِ.

وَفِي الْقِصَّةِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ، وَهِيَ: غَلَبَةُ الْقَدَرِ الْإِلَهِيِّ؛ فَقَدْ جَهَدَ الْمُشْرِكُونَ جَهْدَهُمْ، وَصَدَّقَهُمُ الطُّفِيلُ، وَحَسَا أُذُنُهُ قُطْنَا، وَمَعَ كُلِّ هَذَا أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَسْمَعَ الطُّفِيلُ وَيُسْلِمَ، فَوَقَعَ الَّذِي خَافَ مِنْهُ الْمُشْرِكُونَ!

وَصَدَّقَ اللَّهُ إِذْ يَقُولُ: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِيينَ﴾ [آل عمران: ٥٤].

تَمَهُّلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَلَامِ

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَرَسَّلُ وَيَتَمَهَّلُ فِي كَلَامِهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُوَاصِلُ الْكَلَامَ اعْتِبَاطًا حَتَّى انْقِطَاعِ النَّفْسِ؛ بَلْ يَتَخَيَّرُ السَّكَّاتِ الْمُنَاسِبَةَ.

كَمَا جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَنَةُ: «كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ فَضْلِ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ».

فَلَمْ يَكُنْ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَابِعًا بِحَيْثُ يَأْتِي بَعْضُهُ إِثْرَ بَعْضٍ فَيَلْتَمِسُ عَلَى الْمُسْتَمِعِ؛ بَلْ كَانَ يُفْصَلُ كَلَامُهُ فَلَوْ أَرَادَ الْمُسْتَمِعُ عَدَّهُ أَمْكَنَهُ، فَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ وَاضِحٍ مَفْهُومٍ، فِي غَايَةِ الْوُضُوحِ.

بَلَاغَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِيجَازُهُ فِي الْكَلَامِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «وَبَلَّغَنِي أَنَّ جَوَامِعَ الْكَلِمِ أَنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُكْتَبُ فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ، وَالْأَمْرَيْنِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ».

اخْتِيَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدْخَلَ الْمُنَاسِبَ لِلْمَوْضُوعِ

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَارُ مَدْخَلًا مُنَاسِبًا يَخْدُمُ الْمَوْضُوعَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ، فَيَقْدِّمُ بِهِ الْحَدِيثَ، وَيُؤَوِّطُ بِهِ الْكَلَامَ، كَمَا فِي حَدِيثِ بَدْءِ الدَّعْوَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ، لَمَّا جَمَعَ قَوْمُهُ عَلَى الصَّفَا، وَهَتَفَ بِهِمْ: **يَا صَبَاحَاهُ!** فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ.

فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟

قَالُوا: نَعَمْ. مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا.

قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ.

اِخْتِيَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْفِتُ الْإِنْتِبَاهَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟» قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُهُ.

قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا».

قَالَ: «فَمَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟»

قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ.

قَالَ: «لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَقَدْ جَذَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْأُسْلُوبِ إِنْتِبَاهَ السَّامِعِينَ إِلَيْهِ، لِيُوصَلَ لَهُمُ الْمَعْلُومَةُ الْمُرَادُ تَبْلِيغُهَا بِسُرٍّ وَسُهولةٍ، وَهُوَ أَقْوَى فِي جَذَبِ الْإِنْتِبَاهِ مِنَ الدُّخُولِ فِي الْمَوْضُوعِ مُبَاشَرَةً.

إِعَادَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَلَامَ ثَلَاثًا

رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِيَتَعَقَّلَ عَنْهُ».

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

قال الملا علي القاري: «والمراد أنه كان يكرر الكلام ثلاثًا إذا اقتضى المقام ذلك، لصعوبة المعنى، أو غرابته، أو كثرة السامعين، لا دائمًا».

فإن تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة، فيحمل الحديث على المواضع المحتاجة إلى الإعادة، لا على أنه عادة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإلا لما كان لذكر عدد الثلاث في بعض المواضع كثير فائدة».

التَّخْنِيَةُ عَمَّا يُسْتَقْبَحُ ذِكْرُهُ مِنَ الْكَلَامِ

مُقْتَضَى الصَّرُورَةِ قَدْ تَحْمِلُ الْإِنْسَانَ عَلَى الْكَلَامِ عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ الْحَرَجَةِ، وَحِينَئِذٍ تَبْرُزُ أَخْلَاقِيَّاتُ النَّاسِ فِي التَّعْبِيرِ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ إِذِ التَّعْبِيرُ عَنْهَا يَعْكِسُ أَخْلَاقِيَّاتِ الْمَرْءِ، وَمَا تَرَبَّى عَلَيْهِ مِنْ فَضَائِلَ.

وَلِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّصِيبُ الْأَعْظَمُ مِنَ التَّعْبِيرِ الرَّاقِي عَنْ مِثْلِ تِلْكَ الْأُمُورِ، إِذْ يُعْبَرُ عَنْهَا بِغَيْرِ أَنْ يَتَفَوَّهَ بِمَا يُحَرِّكُ السَّاكِنَ، أَوْ يُخْرِجُ الْكَامِنَ.

مِنْ ذَلِكَ كِنَايَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَمَاعِ بِالْفَافِ كَثِيرَةً، مِنْهَا:

الْعُسَيْلَةُ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّبِيرِ الْقُرْظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ»**. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. فَاستَخْدَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْبِيرَ **الْعُسَيْلَةِ** لِيُشِيرَ بِهِ إِلَى مُعَاشَرَةِ الرَّجُلِ لِأَهْلِهِ.

الْمُقَارَفَةُ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: **«هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟»** فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، قَالَ: **«فَانْزِلْ فِي قَبْرِهَا»**، فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا فَقَبَّرَهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْإِفْضَاءُ: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَعَبَّرَ عَنِ الْجَمَاعِ بِالْإِفْضَاءِ.

✓ **الْفِرَاشُ:** قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى **فِرَاشِهِ** فَابْتَثْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». رواه البخاري ومسلم.

فَالْفِرَاشُ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ.

✓ **الْإِعْرَاسُ:** كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ؟**». رواه البخاري ومسلم.

عِفَّتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَلَامِ

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَفِيفًا فِي كَلَامِهِ، يَتَّعِدُ عَنِ الْكَلَامِ الْفَاحِشِ، وَهُوَ الْقَائِلُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَالْفُحْشُ: هُوَ الْقَبِيحُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.

فَالْمُؤْمِنُ يَسْتَعْمِلُ الْأَلْفَاظَ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُ إِلَّا الْحُسْنَ، وَيَتْرُكُ الْأَلْفَاظَ الْقَبِيحَةَ، أَوِ الَّتِي فِيهَا نَوْعٌ تَشْوِيشٍ أَوْ احْتِمَالٍ لِأَمْرٍ غَيْرٍ لَائِقٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَتَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». رواه البخاري ومسلم.

← قَالَ الْعِرَاقِيُّ: «فِيهِ اسْتِحْبَابُ الْكِنَايَةِ عَمَّا يُسْتَحْيَا مِنْهُ إِذَا حَصَلَ الْإِفْهَامُ بِالْكِنَايَةِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي لَعَلَّ يَدَهُ تَمُرُّ عَلَى فَرْجِهِ أَوْ دُبُرِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ كَنَّى عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَحْصُلُ بِهِ الْإِفْهَامُ».

استغماله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القسم أحياناً

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا يَسْتَخْدِمُ الْقَسَمَ فِي كَلَامِهِ لِلتَّوَكُّيدِ وَالتَّعْظِيمِ:
وَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَخْلِفُ بِهِ قَوْلَهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»، وَهُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، فَالْنُّفُوسُ كُلُّهَا بِيَدِ اللَّهِ
جَلَّ وَعَلَا.

قَالَ الْحَافِظُ: «هُوَ قَسَمٌ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا مَا يُقْسِمُ بِهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ أَمْرَ نَفُوسِ
الْعِبَادِ بِيَدِ اللَّهِ، أَيُّ: بِتَقْدِيرِهِ وَتَدْبِيرِهِ».

وَمِنْهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَخْطِيبَ عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ
رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَمِنْهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُكَلِّمُ [أَيُّ: يُجْرَحُ] أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ
فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدِّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمَسْكِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.
وَمِنْهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ». رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَمِنْهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ». رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَرُبَّمَا حَلَفَ بِقَوْلِهِ «وَإِنَّمِ اللَّهُ»، كَقَوْلِهِ: «وَإِنَّمِ اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ
يَدَهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

اسْتَعْمَالُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمِيرَ الْغَائِبِ فِيمَا يَقْبَحُ

نِسْبَتُهُ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ

كَمَا جَاءَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ ابْنُ عَلَانَ: «وَفِيهِ إِمَاءٌ إِلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَكَى مَا تُسْتَقْبَحُ إِضَافَتُهُ لِلنَّفْسِ، يَنْبَغِي أَنْ يُسْنَدَهُ لِضَمِيرِ الْغَائِبَةِ».

وَمِثْلُهُ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ».

« وَفِي الصَّحِيحَيْنِ فِي حَدِيثِ عَرْضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ عَلَى أَبِي طَالِبٍ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

خَفْضُ صَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ مَتَى اقْتَضَى الْحَالُ ذَلِكَ، وَكَانَ كَذَلِكَ يَخْفِضُ صَوْتَهُ عِنْدَمَا يَقْتَضِي الْحَالُ خَفْضَ الصَّوْتِ.

فَفِي حَدِيثِ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا نَزَلَ ضَيْفًا هُوَ وَصَاحِبُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ نِيَامٌ، قَالَ الْمُقَدَّادُ: «فَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً يُسْمَعُ الْيَقْظَانُ، وَلَا يُوقِظُ النَّائِمَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «هَذَا مِنْ أَحْسَنِ الْأَدَبِ؛ لِأَنَّهُ يُسْمَعُ الْمُتَنَبِّهُ، وَلَا يُزْعَجُ النَّائِمُ».



وَحِتَامًا، فَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاطِقِينَ، وَكَانَ فِي كَلَامِهِ أَفْصَحَ خَلْقِ اللَّهِ، وَأَعْدَبَهُمْ كَلَامًا، وَأَسْرَعَهُمْ آدَاءً، وَأَحْلَاهُمْ مَنْطِقًا، حَتَّى إِنَّ كَلَامَهُ لَيَأْخُذُ بِمَجَامِعِ الْقُلُوبِ، وَيَسْبِي الْأَرْوَاحَ، وَكَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ مُفْصَّلٍ، مُبَيَّنٍّ، يَعُدُّهُ الْعَادُّ، لَيْسَ بِهِدَّ مُسْرِعٍ لَا يُحْفَظُ، وَلَا بِمُتَقَطِّعٍ تَتَخَلَّلُهُ السَّكَنَاتُ بَيْنَ أَفْرَادِ الْكَلَامِ، بَلْ هَدْيُهُ فِيهِ أَكْمَلُ الْهَدْيِ، وَكَانَ لَا يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَنْعِنِيهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَرْجُو ثَوَابَهُ.

فَهُوَ كَمَا قَالَتْ أُمُّ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنْ صَمَتَ فَعَلَيْهِ الْوَقَارُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ سَمَا وَعَلَاهُ الْبَهَاءُ، أَجْمَلُ النَّاسِ مِنْ بَعِيدٍ، وَأَحْلَاهُ وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ، حُلُوُ الْمَنْطِقِ، فَضْلٌ، لَا تَنْزَرُ وَلَا هَذَرٌ، كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خَرَازَاتُ نَظْمٍ يَنْحَدِرْنَ». أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.

نشاط



١ اذكر في خمسة أسطر جملة من الآداب التي كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتحلَّى بها في كلامه.

.....

٢ اكتب ثلاثة أمثلة عبر فيها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَمَاعِ بِغَيْرِ اسْمِهِ.

.....

٣ هل يجوز القسم؟ وما أكثر صيغة كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستعملها في إيمانه؟

.....

٤ ما المراد بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَتَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»؟

.....



مَا يُحِبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ النَّاسِ

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَبُو بَكْرٍ
الصِّدِّيقُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كَانَ أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفِيقُهُ فِي الْهَجْرَةِ،
وَأَنْيَسُهُ فِي الْغَارِ، وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
وَأَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى
جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ.
فَقُلْتُ: مَنْ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: أَبُو هَا.

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَعَدَّ رِجَالًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأِنَّمَا بَدَأَ بِذِكْرِ مُحَبَّتِهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا مُحَبَّةٌ جَبَلِيَّةٌ وَدِينِيَّةٌ، وَغَيْرُهَا دِينِيَّةٌ لَا جَبَلِيَّةٌ.

ثُمَّ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِسَابِقَتِهِ فِي الْإِسْلَامِ، وَنُصْحِهِ لِلَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ وَلِلْإِسْلَامِ،
وَبَذْلِ مَالِهِ وَنَفْسِهِ فِي رِضَاهُمَا.

وَفِي هَذَا تَضَرُّيْحٍ بِعَظِيمِ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ
بَيِّنَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ عَلَى جَمِيعِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَمَنْ شَوَاهِدِ مَحَبَّتِهِ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ما رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةُ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ.

فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا.

فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ، إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ!

فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا.

قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ، إِنْ أَمَنَّ النَّاسَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ.

وَالْخُلاَّةُ: نَهَايَةُ الْمَحَبَّةِ وَكَمَالُهَا وَخَالِصُهَا، وَهِيَ أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الْمَحَبَّةِ.

عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَيَتْلُو أَبَا بَكْرٍ فِي هَذِهِ الْمَحَبَّةِ:

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: «هَذَانِ: السَّمْعُ وَالْبَصَرُ». رواه الترمذي، وصححه الألباني.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ.

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ عُمَرُ.

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ فَسَكَتَتْ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَضَعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: «وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُظَنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ؛ لِأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَانْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا، فَالْتَفْتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: «مَا أَظُنُّ رَجُلًا يَتَّقِصُّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَمَنْ لَا يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ لَا يُحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**عُثْمَانُ
بْنُ عَفَّانَ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ وَفَاتِهِ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، فَسَمِيَ عُثْمَانُ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَقَدْ زَوَّجَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَيْهِ: رُقَيَّةَ وَأُمَّ كُلثُومَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.



وَفِي الْأَثَرِ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: «أَتَيْتُ يُونُسَ بْنَ خَبَّابٍ -وَكَانَ رَافِضِيًّا- بِمَنْى وَهُوَ يَقْصُصُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثِ الْقَبْرِ؟

فَحَدَّثَنِي بِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ فِيهِ شَيْئًا قَدْ كَتَمْتُهُ الْمُرْجِيَّةُ الْفَسَقَةُ.

قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: يُسْأَلُ مَنْ وَلَيْتُكَ؟ فَيَقُولُ: وَلِيِّي عَلِيٌّ!!

فَقُلْتُ: مَا سَمِعْتُ بِهَذَا قَطُّ.

قَالَ: مَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

قَالَ: أَنْتُمْ تُحِبُّونَ عُثْمَانَ الَّذِي قَتَلَ بَيْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!

قُلْتُ: قَتَلَ وَاحِدَةً، فَلِمَ زَوَّجَهُ الْأُخْرَى؟

فَبُهِتَ الرَّافِضِيُّ وَلَمْ يَجِدْ جَوَابًا، وَقَالَ: أَنْتَ عُثْمَانِيٌّ حَبِيبٌ».

عَلِيُّ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَمِنْ أَخْبَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي فَتْحِ خَيْبَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِأَعْطَيْنَ الرَّأْيَةَ غَدَا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ [أَي: يَخُوضُونَ] لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا.

فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا.

فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَارْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ، فَأَتَيْتُ عَلِيًّا، فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدَهُ وَهُوَ أَرْمَدُ، حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبْرًا، وَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ. وَالْقِصَّةُ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.





١ من واقع ما درّست رتب الخلفاء الراشدين، مبيّنًا مرتبة كلٍّ منهم من رسول الله ﷺ.

٢ ماذا تستفيد من قول النبي ﷺ في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «هذان السَّمْعُ والبَصَرُ»؟

٣ رَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْنَتَيْهِ، كَيْفَ تَرُدُّ عَلَى الطَّاعِنِينَ فِيهِ مِنْ خِلَالِ هَذَا الْأَمْرِ؟

٤ من خلال ما درّست. بيّن منزلة عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه من رسول الله ﷺ.

الحسن
والحسين
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

حُبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: طَرَفْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ لَا أَذْرِي مَا هُوَ؟ فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ حَاجَتِي، قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟ فَكَشَفَهُ فَإِذَا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَى وَرِكَيْهِ.

فَقَالَ: «هَذَانِ ابْنَايَ وَابْنَا ابْنَتِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلُمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقُ بَنِي قَيْنِقَاعَ، ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى أَتَى خِباءَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ لُكْعُ؟ أَنْتُمْ لُكْعُ؟ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

اللُّكْعُ: يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا الصَّغِيرُ، وَالْآخَرُ اللَّثِيمُ.

وَالْمُرَادُ هُنَا الْأَوَّلُ.

وَمِنْ مَحْبُوبَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَوَاجَاتِهِ:

خَدِيجَةُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

خديجة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ. فَأَعْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيجَةُ!

وَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَمَا هَذَا الْحُبُّ إِلَّا لِسَبْقِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِلْإِسْلَامِ، وَنُصْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَدَايَةِ دَعْوَتِهِ لِلدِّينِ اللَّهِ.

مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عائشة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وَكَانَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَنْزِلَةٌ خَاصَّةٌ فِي قَلْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ يُظْهِرُ ذَلِكَ الْحُبَّ، وَلَا يُخْفِيهِ.

حَتَّى إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «مِنْ خَصَائِصِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ أَحَبَّ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ».

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: «أَوَّلُ حُبِّ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ حُبُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَ مَسْرُوقٌ يُسَمِّيَهَا حَبِيبَةَ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

وَمَنْ حُبِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا أَنَّهُ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

فَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ: أَيَنْ أَنَا غَدًا؟ أَيَنْ أَنَا غَدًا؟

حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ. [أَي: سَكَتَ عَنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ]. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَقَدْ مَاتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَحْرِهَا، وَآخِرُ مَا ذَاقَ مِنَ الدُّنْيَا رِيقُهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي. [وَالْمُرَادُ: أَنَّهُ مَاتَ وَرَأْسُهُ بَيْنَ حَنْكَيْهَا وَصَدْرِهَا].

وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا، فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاسْتَنْ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا، ثُمَّ نَاولَنيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ: سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

نشاط

١ أَسَاءَتْ بَعْضُ الطَّوَائِفِ الْمُنْحَرِفَةِ كَثِيرًا لِأَمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رُدَّ عَلَيْهِمْ، مُدْعَمًا رَدَّكَ بِالنُّصُوصِ.

٢ كَيْفَ تَسْتَدِلُّ عَلَى شِدَّةِ حُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟

٣ مِنْ خِلَالِ مَا مَرَّ عَلَيْكَ صُغِّ قَاعِدَةٌ تَحْمِي بِهَا الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ أَلْسِنَةِ الْمُتَقَصِّينَ لَهُمْ وَالطَّاعِنِينَ فِيهِمْ.

٤ كَيْفَ تَعَامَلُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَعَ حُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟

حُبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ

وَمِمَّنْ أَحَبَّهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبًّا كَثِيرًا: الْأَنْصَارُ، لِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَضْلِ فِي نُصْرَةِ هَذَا الدِّينِ، وَالذُّودِ عَنْهُ.

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُمْتَلًا [أَي: انْتَصَبَ قَائِمًا] فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، يَعْنِي الْأَنْصَارَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَكَانَةِ الْأَنْصَارِ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُبِّهِ لَهُمْ.

وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبَّ الْأَنْصَارِ عَلَامَةً عَلَى الْإِيمَانِ، فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

حُبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَسَاكِينِ

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَيَسْأَلُ اللَّهُ ذَلِكَ، فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: «وَهَذَا دُعَاءٌ عَظِيمٌ مِنْ أَجْمَعِ الْأَدْعِيَةِ وَأَكْمَلِهَا، فَقَوْلُهُ «أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ» يَتَضَمَّنُ طَلَبَ كُلِّ خَيْرٍ وَتَرْكَ كُلِّ شَرٍّ، فَإِنَّ الْخَيْرَاتِ تَجْمَعُ كُلَّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُقَرِّبُ مِنْهُ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ، وَالْمُنْكَرَاتِ تَشْمَلُ كُلَّ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُبَاعِدُ مِنْهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ، فَمَنْ حَصَلَ لَهُ هَذَا الْمَطْلُوبُ حَصَلَ لَهُ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

وَلَمْ يَزَلِ السَّلَفُ الصَّالِحُ يُوصُونَ بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ، فَكَتَبَ
سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ إِلَى بَعْضِ إِخْوَانِهِ: «عَلَيْكَ بِالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ
وَالدُّنُو مِنْهُمْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْأَلُ رَبَّهُ حُبَّ
الْمَسَاكِينِ».

الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالْمَسَاكِينِ

كَانَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَيَجْلِسُ
إِلَيْهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ، وَكَانَ يُكْنَى: أبا الْمَسَاكِينِ.
وَكَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُسَمَّى: أُمَّ
الْمَسَاكِينِ؛ لِكَثْرَةِ إِحْسَانِهَا إِلَيْهِمْ.
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا يَأْكُلُ غَالِبًا إِلَّا مَعَ الْمَسَاكِينِ، وَيَقُولُ: لَعَلَّ بَعْضَ هَؤُلَاءِ أَنْ
يَكُونَ مَلِكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

حُبُّ صَاحِبِ الْخُلُقِ الْحَسَنِ

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَقَالَ:
«إِنَّ مَنْ أَحَبَّنِي إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.



١ من واقع فهمك للتُّصوُّصِ، لِمَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ؟ وَكَيْفَ كَانَ سُلُوكُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَعَ الْمَسَاكِينَ؟

٢ أَعِدَّ بَحْثًا فِي أَدْعِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَوَامِعِ.

٣ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ صَاحِبَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ، فَمَاذَا عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ؟

مَا يُحِبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ

كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُحِبُّ بَعْضَ الْمَأْكُولَاتِ، وَأَنْوَاعًا مِنَ الْمَشْرُوبَاتِ، الَّتِي تَرْتَاحُ نَفْسُهُ إِلَيْهَا، وَيَطْمَئِنُّ إِلَى تَنَاوُلِهَا، عَلَى وَفْقِ هَذِهِ الطَّبِيعَةِ الَّتِي جُبِلَ عَلَيْهَا الْخَلْقُ وَالْفُؤُوهَا وَاعْتَادُوهَا. وَقَدْ كَانَ هَدْيُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيمَا تَأَبَاهُ نَفْسُهُ مِنَ الطَّعَامِ، أَكْمَلَ هَدْيٍ، وَأَجْمَلَ آدَبٍ، وَأَزَقَى سُلُوكٍ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: «هَذَا مِنْ حُسْنِ الْآدَبِ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ قَدْ لَا يَشْتَهِي الشَّيْءَ وَيَشْتَهِيهِ غَيْرُهُ».

وَمَنْ الْأَطْعِمَةِ الَّتِي كَانَ يُحِبُّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ذِرَاعُ الشَّاةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصْعَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ، فَتَنَاوَلَ الذِّرَاعَ، وَكَانَتْ أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَقَدْ وَضَعَتِ الْيَهُودِيَّةُ الَّتِي دَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّمَّ فِي ذِرَاعِ الشَّاةِ؛ وَالسَّبَبُ فِي وَضْعِ السُّمِّ فِي الذِّرَاعِ دُونَ بَقِيَّةِ الْأَعْضَاءِ؛ هُوَ أَنَّ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةَ سَأَلَتْ: أَيُّ أَعْضَاءِ الشَّاةِ أَحَبُّ إِلَيْهِ؟ فَقِيلَ لَهَا: الذِّرَاعُ.

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: «مَحَبَّتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلذِّرَاعِ لِنُضْجِهَا وَسُرْعَةِ اسْتِمْرَائِهَا، مَعَ زِيَادَةِ لَذَّتِهَا وَحَلَاوَةِ مَذَاقِهَا، وَبُعْدِهَا عَنْ مَوَاضِعِ الْأَذَى».

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «وَلَا رَيْبَ أَنَّ أَخْفَ لَحْمِ الشَّاةِ لَحْمُ الرَّقَبَةِ، وَلَحْمُ الذَّرَاعِ وَالْعَصْدِ، وَهُوَ أَخْفُ عَلَى الْمَعِدَةِ، وَأَسْرَعُ انْهِضَامًا، وَفِي هَذَا مُرَاعَاةُ الْأَغْذِيَةِ الَّتِي تَجْمَعُ ثَلَاثَةً أَوْصَافٍ:

أَحَدُهَا: كَثَرَةُ نَفْعِهَا، وَتَأْثِيرُهَا فِي الْقُوَى.

الثَّانِي: خِفَّتُهَا عَلَى الْمَعِدَةِ، وَعَدَمُ ثِقَلِهَا عَلَيْهَا.

الثَّالِثُ: سُرْعَةُ هَضْمِهَا.

وَهَذَا أَفْضَلُ مَا يَكُونُ مِنَ الْغِذَاءِ، وَالتَّغْذِي بِالْيَسِيرِ مِنْ هَذَا أَنْفَعُ مِنَ الْكَثِيرِ مِنْ غَيْرِهِ».

الدُّبَاءُ: وَهُوَ الْيَقْطِينُ وَالْقَزْعُ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَذَهَبَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَعَلَيْهِ دُبَاءٌ، وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ.

قَالَ ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ بَعْدَ أَقْدِرَ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَاءٌ إِلَّا صُنِعَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي الْحَدِيثِ: فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَقْبَانِهِ أَنْزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى فِي الْأَشْيَاءِ الْجَبِلِيَّةِ.

الزُّبْدُ وَالتَّمْرُ

عَنِ ابْنِ بُسْرِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

أَيُّ: يُحِبُّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا فِي الْأَكْلِ؛ لِأَنَّ الزُّبْدَ حَارٌّ رَطْبٌ، وَالتَّمْرَ بَارِدٌ يَابِسٌ، فَفِي الْجَمْعِ إِصْلَاحٌ كُلُّ بِالْآخِرِ.

وَالْتَّمْرُ مِنَ الْأَطْعِمَةِ الْمُفِيدَةِ الَّتِي كَانَ يَحْرِصُ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ، يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي التَّمْرِ: «هُوَ مِنْ أَكْثَرِ الثَّمَارِ تَغْذِيَةً لِلْبَدَنِ ... وَهُوَ فَاكِهَةٌ، وَغِذَاءٌ، وَدَوَاءٌ، وَشَرَابٌ، وَحَلْوَى».

الْحُلُوُّ الْبَارِدُ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي الْمُرَادِ بِالشَّرَابِ الْحُلُوِّ الْبَارِدِ اِخْتِمَالَاتٌ ثَلَاثَةٌ:

الأول: الماءُ العَذْبُ، كِمِيَاهِ الْعِيُونِ وَالْأَبَارِ الْحُلُوءِ، فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسْتَعَذَّبُ لَهُ الْمَاءُ.

الثاني: الماءُ المَمْزُوجُ بِالْعَسَلِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: «فَإِنَّهُ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ الْعَسَلَ الْمَمْزُوجَ بِالمَاءِ البَارِدِ، وَفِي هَذَا مِنْ حِفْظِ الصَّحَّةِ مَا لَا يَهْتَدِي إِلَى مَعْرِفَتِهِ إِلَّا أَفْاضِلُ الْأَطْيَاءِ، فَإِنَّ شُرْبَهُ وَلَعَقَهُ عَلَى الرِّيقِ يُذِيبُ الْبَلْغَمَ، وَيَغْسِلُ خَمَلَ الْمَعِدَةِ، وَيَجْلُو لُزُوجَتَهَا، وَيَدْفَعُ عَنْهَا الْفَضَالَاتِ، وَشُرْبُهُ أَنْفَعُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ السُّكَّرِ أَوْ أَكْثَرِهَا، وَلَا سِيَّمَا لِمَنْ لَمْ يَعْتَدْ هَذِهِ الْأَشْرِبَةَ وَلَا أَلْفَهَا طَبْعُهُ، فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَهَا لَا ثَلَاثُمُهَا مِلَاءَ مَةِ الْعَسَلِ وَلَا قَرِيبًا مِنْهُ».

الثالث: الماء الذي نُقِعَ فِيهِ التَّمْرُ أَوْ الزَّيْبُ، وَهُوَ النَّيِّدُ، وَهُوَ مَاءٌ يُطْرَحُ فِيهِ تَمْرٌ يُحْلِيهِ، وَلَهُ نَفْعٌ عَظِيمٌ فِي زِيَادَةِ الْقُوَّةِ.

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَبَدَّلُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمُهُ ذَلِكَ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالْغَدَ وَاللَّيْلَةَ الْآخَرَى، وَالْغَدَ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَلَمْ يَكُنْ يَشْرَبُهُ بَعْدَ ثَلَاثِ خَوْفًا مِنْ تَغْيِيرِهِ إِلَى الْإِسْكَارِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: «وَأَمَّا الشَّرَابُ إِذَا جَمَعَ وَضَفِيَ الْحَلَاوَةُ وَالْبُرُودَةُ، فَمِنْ أَنْفَعِ شَيْءٍ لِلْبَدَنِ، وَمِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ حِفْظِ الصَّحَّةِ، وَلِلْأَزْوَاجِ وَالْقَوَى وَالْكَبِدِ وَالْقَلْبِ عِشْقٌ شَدِيدٌ لَهُ، وَاسْتِمْدَادٌ مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ فِيهِ الْوَصْفَانِ حَصَلَتْ بِهِ التَّغْذِيَةُ، وَتَنْفِيذُ الطَّعَامِ إِلَى الْأَعْضَاءِ وَإِيصَالُهُ إِلَيْهَا أَنْتَمُ تَنْفِيذٌ».

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: «وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ اسْتِطَابَةَ الْأَطْعِمَةِ جَائِزَةٌ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَسْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧] نَزَلَ فِي الَّذِينَ أَرَادُوا الْإِمْتِنَاعَ مِنْ لَذَائِدِ الْمَطَاعِمِ».

نشاط



١ أَعِدَّ بَحْثًا مُخْتَصَرًا فِيمَا يُحِبُّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرَبَةِ.

٢ مَنْ وَاقِعَ دِرَاسَتِكَ لِهَذَا الْمَقْطَعِ اسْتَدِلَّ عَلَى بَشَرِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ بَيْنَ أَشْيَاءَ، اذْكُرْ طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ، مُبَيِّنًا وَجْهَ هَذَا الْجَمْعِ.

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِمَكَّةَ: «مَا أَطْيَبُكَ مِنْ بَلَدٍ، وَأَحَبُّكَ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنُهُ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واقفًا على الْحَزْوَرَةِ فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.



«تَنْبِيْهُ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي

حِينَ خُرُوجِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ أَخْرَجُونِي مِنْ أَحَبِّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، فَأَسْكِنِي أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيْكَ». فَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ مُنْكَرٌ مَكْذُوبٌ، لَا يَخْتَلِفُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي نَكَارَتِهِ وَصَعْفِهِ وَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

وَفِي هَذَا بَيَانٌ عَظِيمٌ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَّةَ، الَّتِي هِيَ: أُمُّ الْقُرَى، وَالْبَلَدُ الْحَرَامُ، وَالْبَلَدُ الْأَمِينُ، وَبَكَّةُ.

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَكَّةَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَأَحَبُّهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِذَلِكَ اسْتَدَلَّ الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ، خِلَافًا لِلْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.



الْمَدِينَةُ «طَيِّبَةُ»

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبِيئَةٌ [تَعْنِي: ذَاتَ وَبَاءٍ]، فَاسْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكْوَى أَصْحَابِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَحَوْلِ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

فَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُحَبِّبَ إِلَيْهِمُ الْمَدِينَةَ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ.

وَمَنْ حُبَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَدِينَةِ أَنَّهُ كَانَ يُحَرِّكُ دَابَّتَهُ عِنْدَ رُؤَيْتِهَا

فَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ [أَي: جُدْرَانِ] الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ [أَي: أَسْرَعَ السَّيْرَ]، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا».

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «وَفِي الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وَعَلَى مَشْرُوعِيَّةِ حُبِّ الْوَطَنِ وَالْحَنِينِ إِلَيْهِ».

جَبَلُ أُحُدٍ



عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ»، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ: «هَذَا جَبِيلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.



قَالَ النَّوَوِيُّ: «الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّ أَحَدًا يُحِبُّنَا حَقِيقَةً، جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ تَمَيزًا يُحِبُّ بِهِ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْهَا لَمَّا يَغِطُّ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤]، وَكَمَا حَنَّ الْجِدْعُ الْيَابِسُ، وَكَمَا سَبَحَ الْحَصَى، وَكَمَا فَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَمَا قَالَ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ» ... وَكَمَا كَلَّمَهُ ذِرَاعُ الشَّاةِ، وَكَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وَالصَّحِيحُ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يُسَبِّحُ حَقِيقَةً بِحَسَبِ حَالِهِ، وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُهُ، وَهَذَا وَمَا أَشَبَّهُهُ شَوَاهِدٌ لِمَا اخْتَرْنَاهُ، وَاخْتَارَهُ الْمُحَقِّقُونَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ، وَأَنَّ أَحَدًا يُحِبُّنَا حَقِيقَةً».

حُبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَعْضِ الْأَزْمَانِ

الخُرُوجُ لِلغَزْوِ يَوْمَ الْخَمِيسِ

فَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَاخْتِيَارُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلخُرُوجِ يَحْتَمِلُ أُمُورًا:

➔ **الْأَوَّلُ:** أَنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ تُرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ كَانَتْ سَفَرَاتُهُ لِلَّهِ، وَفِي اللَّهِ، وَإِلَى اللَّهِ، فَأَحَبَّ أَنْ يُرْفَعَ لَهُ فِيهِ عَمَلٌ صَالِحٌ.

➔ **الثَّانِي:** أَنَّهُ أَتَمُّ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ عَدَدًا.

➔ **الثَّالِثُ:** أَنَّهُ كَانَ يَتَفَاءَلُ بِالْخَمِيسِ فِي خُرُوجِهِ، وَكَانَ مِنْ سُنَّتِهِ أَنْ يَتَفَاءَلَ بِالْإِسْمِ الْحَسَنِ، وَالْخَمِيسُ الْجَيْشُ؛ لِأَنَّهُ خَمْسُ فِرْقٍ، فَيَرَى فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَأْلِ الْحَسَنِ حِفْظَ اللَّهِ لَهُ وَإِحَاطَةَ جُنُودِهِ بِهِ حِفْظًا وَحِمَايَةً.

وَكَانَ يُحِبُّ مِنَ الشُّهُورِ: شَعْبَانَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصُومَهُ شَعْبَانُ، بَلْ كَانَ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.





١ هل كان حُبُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَّةَ حُبًّا فِطْرِيًّا أَمْ شَرْعِيًّا؟

٢ هل يُمكنُ أَنْ يَقَعَ الْحُبُّ وَالْبُغْضُ مِنَ الْجَمَادَاتِ؟ اسْتَدِلَّ لِمَا تَقُولُ.

٣ بَيِّنْ شَوَاهِدَ حُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَدِينَةِ.

٤ وَرَدَ فِي هَذَا الْمَقْطَعِ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مَوْضُوعٌ، فَمَا الْمُرَادُ بِذَلِكَ، وَمَا مَدَى قَبُولِهِ وَالْعَمَلُ بِهِ فِي الشَّرْعِ؟

وَكَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ: الْقَمِيصُ

فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَالْقَمِيصُ اسْمٌ لِمَا يُلْبَسُ مِنَ الْمَخِيطِ الَّذِي لَهُ كُمَانٌ وَجَيْبٌ، وَيُعْرَفُ الْيَوْمَ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلَفَةٍ بِاخْتِلَافِ الْبُلْدَانِ.

فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمِيلُ نَفْسُهُ إِلَى لُبْسِهِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ نَحْوِ الرِّدَاءِ، أَوْ الْإِزَارِ؛ لِأَنَّهُ أَسْتَرُ مِنْهُمَا، وَأَيْسَرُ؛ لِاحْتِيَاجِهِمَا إِلَى حُلٍّ وَعَقْدٍ بِخِلَافِهِ، فَهُوَ أَحَبُّهَا إِلَيْهِ لِبَسَا.

الْأَبْيَضُ مِنَ الثِّيَابِ

عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبُسُودُ الْبِيَاضُ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفْتُمَا فِيهَا مَوْتَاكُم». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَمَنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ يُحِبُّهَا مِنَ الدُّنْيَا: الطَّيِّبُ

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُبَّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النَّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قَرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي الْحَدِيثِ بَيَانُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعِطْرِ وَالطَّيِّبِ، وَقَدْ كَانَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. **وَالسُّكَّةُ:** وِعَاءٌ فِيهِ طَيْبٌ.

وَكَانَتْ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ صِفَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ لَمْ يَمَسَّ طَيِّبًا، وَمَعَ هَذَا كَانَ يَسْتَعْمِلُ الطَّيِّبَ فِي أَكْثَرِ أَوْقَاتِهِ؛ مُبَالَغَةً فِي طَيْبِ رَائِحَتِهِ لِمُلَاقَاةِ الْمَلَائِكَةِ، وَمُجَالَسَةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَكَانَ يُعْرَفُ بِطَيْبِ رَائِحَتِهِ إِذَا أَقْبَلَ أَوْ أَدْبَرَ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «وَرَوَى أَبُو يَعْلَى وَالبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَجَدَ مِنْهُ رَائِحَةَ الْمِسْكِ، فَيَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

الْفَالُ الْحَسَنُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْفَالُ الْحَسَنُ، وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

«وَأَصْلُ التَّفَاوُلِ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ يَسْمَعُهَا الْمَرِيضُ فَيَتَفَاءَلُ بِسَلَامَتِهِ مِنْ مَرَضِهِ، وَيَسْمَعُهَا مَنْ ضَاعَ مِنْهُ شَيْءٌ فَيَتَفَاءَلُ بِوُجُودِهِ، فَلَوْ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: يَا وَاجِدُ. يَتَفَاءَلُ بِذَلِكَ، وَلَوْ سَمِعَ الْمَرِيضُ مَنْ يَقُولُ: يَا سَلِيمَ. يَتَفَاءَلُ بِذَلِكَ.»

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيحُ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

«يَا رَاشِدُ» الرَّاشِدُ: وَاجِدُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ «يَا نَجِيحُ» النَّجِيحُ: مَنْ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَرٍ: «وإِنَّمَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْفَالُ؛ لِأَنَّ التَّشَاوُفَ سُوءٌ ظَنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ سَبَبٍ مُحَقِّقٍ، وَالتَّفَاوُلُ حُسْنُ ظَنٍّ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ».

التَّيَامُنُ فِي كُلِّ شَيْءٍ

فَيَأْكُلُ بِيَمِينِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا، وَيَأْخُذُ بِهَا وَيُعْطِي بِهَا، وَيَقْدِّمُهَا فِي الْأَشْيَاءِ الْفَاضِلَةِ؛ فَيَقْدِّمُهَا فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ، وَفِي ثُبْسِ النَّعْلِ، وَفِي التَّطَهُّرِ وَفِي التَّرَجُّلِ، وَيَنَامُ عَلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ. فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ».

فَقَوْلُهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَا اسْتَطَاعَ» دَلِيلٌ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَى ذَلِكَ حَيْثُ لَمْ يَمْنَعْ مِنْهَا مَانِعٌ.

«وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مُسْتَمَرَّةٌ فِي الشَّرْعِ: أَنَّ مَا كَانَ مِنْ بَابِ التَّكْرِيمِ وَالتَّشْرِيفِ كَدُخُولِ الْمَسْجِدِ وَارْتِدَاءِ الثِّيَابِ، يُسْتَحَبُّ التِّيَامُنُ فِيهِ، وَأَمَّا مَا كَانَ بِضِدِّهِ كَدُخُولِ الْخَلَاءِ، وَالخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَخَلْعِ الثِّيَابِ، فَيُسْتَحَبُّ التِّيَاسُّرُ فِيهِ».

وَقَوْلُهَا: «فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» فِي كُلِّ عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الطَّيِّبَةِ الْمُسْتَحْسِنَةِ كَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللُّبْسِ وَنَحْوِهِ، لَا فِي الْأَعْمَالِ الْخَبِيثَةِ الْمُسْتَقْدَرَةِ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَعْمَلُ لَهَا الْيَسَارَ كَالِاسْتِنْجَاءِ، وَدُخُولِ الْخَلَاءِ، وَإِزَالَةِ الْمُخَاطِ وَالْقَاذُورَاتِ.

وَكَانَ يُحِبُّ الْمُدَاوِمَةَ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «إِنَّمَا أَحَبَّ الدَّائِمَ لِمَعْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ التَّارِكَ لِلْعَمَلِ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيهِ كَالْمُعْرِضِ بَعْدَ الْوَصْلِ، فَهُوَ مُتَعَرِّضٌ لِلذَّمِّ.

ثَانِيَهُمَا: أَنَّ مُدَاوِمَ الْخَيْرِ مُلَازِمٌ لِلخِدْمَةِ، وَلَيْسَ مَنْ لَازَمَ الْبَابَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَقْتًا مَا، كَمَنْ لَازَمَ يَوْمًا كَامِلًا ثُمَّ انْقَطَعَ».

فَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: «الدَّائِمُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟

قَالَتْ: «لَا؛ كَانَ كُلُّ عَمَلِهِ دِيمَةً». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الصَّلَاةَ

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا حُبُّ إِلَهِي مِنْ دُنْيَاكُمْ النَّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا بِلَالُ، أَقِمِ الصَّلَاةَ، أَرِحْنَا بِهَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

«وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ دَاوُدَ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «وَأَمَّا الصَّلَاةُ فَشَأْنُهَا فِي تَفْرِيحِ الْقَلْبِ، وَتَقْوِيَّتِهِ، وَشَرْحِهِ، وَابْتِهَاجِهِ، وَلَذَّتِهِ أَكْبَرُ شَأْنٍ».

نشاط

١ ما قَاعِدَةُ الشَّرْعِ فِي التَّيَامُنِ وَالتَّيَاسُرِ؟

٢ فِي بَحْثٍ مُخْتَصَرٍ بَيْنَ حُكْمِ التَّشَاوُمِ، وَالْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّفَاوُلِ.

٣ لِمَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْمُدَاوَمَةَ عَلَى الْعَمَلِ؟

٤ لِمَ كَانَتِ الصَّلَاةُ أَعْظَمَ الْأَعْمَالِ عَلَى الْإِطْلَاقِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ؟

مَا يُبْغِضُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبْغِضُ وَيَكْرَهُ كَعَبْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ، إِلَّا أَنْ بُغِضَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ وَفِي اللَّهِ، وَلَيْسَ كَعَامَةِ النَّاسِ؛ قَدْ يُبْغِضُ انتِصَارًا لِنَفْسِهِ، أَوْ تَشَهُّيًا، أَوْ نَحْوَهُ.

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبْغِضُ الْكَذِبَ

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَذِبَةِ، فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي فِعْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا إِظْهَارٌ لِكِرَاهَتِهِ الْكَذِبَ، وَتَأْدِيبٌ لِفَاعِلِهِ، وَزَجْرٌ عَنِ الْعَوْدِ لِمِثْلِهَا.

فَالْكَذِبُ: مَنْ أَبْغَضَ الْأَخْلَاقَ؛ لِكَثْرَةِ ضَرَرِهِ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ وَالْفِتَنِ.

بُغْضُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّئَ الْأَخْلَاقِ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فَصَاحِبُ الْخُلُقِ السَّيِّئِ مَبْغُوضٌ مِنَ اللَّهِ، وَمِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَلْ هُوَ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنْهُ فِي الْآخِرَةِ.

كراهته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّيْرَةَ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رَجُلًا يَتَطَيَّرُونَ؟



قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلَا يَصُدَّنْكُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَقَدْ أَخْبَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُهُ الطَّيْرَةَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَالتَّطَيَّرُ: هُوَ التَّشَاوُؤُ بِمَرِيٍّ أَوْ بِمَسْمُوعٍ أَوْ بِزَمَنٍ أَوْ بِعَدَدٍ وَنَحْوِهِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُهُ؛ لِأَنَّ التَّشَاوُؤَ سُوءٌ ظَنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْ صُورِ التَّطَيَّرِ: التَّشَاوُؤُ بِفُلَانٍ مِنَ النَّاسِ، أَوْ بِلَيْسٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ بِشَارِعٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ بِيَوْمٍ مُعَيَّنٍ.

كراهته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّوْمَ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَعَثَ إِلَيْهِ بِفَضْلِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ يَوْمًا بِطَعَامٍ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَلَمَّا أَتَى أَبُو أَيُّوبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِيهِ ثَوْمٌ».

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَحْرَامٌ هُوَ؟

قَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ النَّوَوِيُّ: «هَذَا تَصْرِيحٌ بِإِبَاحَةِ الثُّومِ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، لَكِنْ يُكْرَهُ لِمَنْ أَرَادَ حُضُورَ الْمَسْجِدِ، أَوْ حُضُورَ جَمْعٍ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ، أَوْ مُخَاطَبَةَ الْكِبَارِ، وَيَلْحَقُ بِالثُّومِ كُلُّ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ» اهـ. وَمِنْ ذَلِكَ: حُضُورُ الْمَسْجِدِ وَبِهِ رَائِحَةُ الدُّخَانِ، أَوْ رَائِحَةُ بَعْضِ الْأَعْمَالِ الَّتِي تُسَبِّبُ رَائِحَةً كَرِيهَةً، أَوْ رَائِحَةَ بَعْضِ الْأَطْعِمَةِ كَرِيهَةٍ الرَّائِحَةِ.

كِرَاهَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَشْرُوبَاتِ الْحَارَّةِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ شُرْبَ الْحَمِيمِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْأَزْهَرِيُّ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: «أَيُّ: شُرْبِ الْمَاءِ الْحَارِّ».

وَلَئِنْ كَانَ يُحِبُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُلُوَّ الْبَارِدَ، كَمَا سَبَقَ.



وَالْقِيَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ:

- ◀ قِيَامٌ عَلَى رَأْسِ الرَّجُلِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَهُوَ فِعْلُ الْجَبَابِرَةِ، وَقَدْ ثَبَتَ النِّهْيُ عَنْهُ، إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهِ إِغَاظَةٌ لِلْكَفَّارِ.
- ◀ قِيَامٌ إِلَيْهِ عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرٍ وَنَحْوِهِ، وَلَا بَأْسَ بِهِ.
- ◀ قِيَامٌ لَهُ عِنْدَ رُؤْيَيْهِ، وَوَقَعَ فِيهِ خِلَافٌ، وَالْأَرْجَحُ قَصْرُ التَّحْرِيمِ وَالْوَعِيدِ عَلَى مَنْ سَرَّهُ الْقِيَامُ لَهُ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَحَبَّةٍ التَّعَاطُفِ، وَيَجُوزُ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ.

كُرْهُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَامَ لَهُ

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «وَكَاثُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كِرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ الْقِيَامَ لَهُ؛ تَوَاضُعًا لِرَبِّهِ، وَمُخَالَفَةً لِعَادَةِ الْمُتَكَبِّرِينَ وَالتَّعَجُّبِينَ.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدٌ خَلْفَهُ

وَيَذُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يَطَأَ أَحَدٌ عَقِبَهُ، وَلَكِنْ يَمِينٌ وَشِمَالٌ». أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

أَيُّ: أَنْ يَمْشِيَ أَحَدُ خَلْفَهُ، وَلَكِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ أَمَامَ الْقَوْمِ، بَلْ فِي وَسْطِ الْجَمْعِ أَوْ فِي آخِرِهِمْ؛ تَوَاضَعًا لِلَّهِ وَاسْتِكَانَةً لَهُ، وَلِيُطْلَعَ عَلَى حَرَكَاتِ أَصْحَابِهِ وَسَكَنَاتِهِمْ، فَيَعْلَمَهُمْ آدَابَ الشَّرِيعَةِ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَشَى مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

كَرَاهِيَّتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ رَأْسِ الطَّعَامِ

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ جَدَّتِهِ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ رَأْسِ الطَّعَامِ». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الكَبِيرِ)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي الْحَدِيثِ: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسْطَ الطَّعَامِ، فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: «فِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ الْأَكْلِ مِنْ جَوَانِبِ الطَّعَامِ قَبْلَ وَسْطِهِ».

نشاط

- ١ سَيِّئُ الْأَخْلَاقِ مَذْمُومٌ فِي الشَّرْعِ، فَبِمَ تَنْصَحُ الْمُسْلِمَ فِي هَذَا الْبَابِ؟
- ٢ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى التَّفَاوُلِ، اكْتُبْ مَقَالَةً قَصِيرَةً فِي حُكْمِ التَّشَاوُمِ، وَصُورِهِ الْمُعَاصِرَةِ.
- ٣ مَا حُكْمُ أَكْلِ الثُّومِ، وَمَا الْمَذْمُومُ مِنْ ذَلِكَ، وَهَلْ يُلْحَقُ بِهِ غَيْرُهُ مِنَ الرِّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ؟
- ٤ اذْكُرْ أَقْسَامَ الْقِيَامِ لِلنَّاسِ، وَمَا وَجْهُ بُغْضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْقِيَامِ لَهُ؟
- ٥ اذْكُرْ جُمْلَةً مِنَ الْآدَابِ فِي الْأَكْلِ.

بُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بُكَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ سَبَبَهُ الْحُزْنُ وَالْأَلَمُ فَحَسَبُ، وَلَكِنْ لَهُ دَوَائِعُ أُخْرَى.

قال ابن القيم رحمه الله: «وكان بكاءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تارة رحمة للميت، وتارة خوفاً على أمته وشفقة عليها، وتارة من خشية الله، وتارة عند سماع القرآن، وهو بكاء اشتياق ومحبة وإجلال، مصاحب للخوف والخشية».

وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في موت ابنه إبراهيم عليه السلام: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ». أخرجه البخاري ومسلم.

وهذا المزج بين البشرية والرسالة في شخصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعل صفاته البشرية أسمى مثالاً للقدوة.

بُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ

عن مطرف عن أبيه قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلَجَوْفِهِ أَزْيَرُ كَأَزْيَرِ الْمَرْجَلِ [أي: كَصَوْتِ غَلِيَانِ الْمَاءِ]؛ يَعْنِي: يَبْكِي». رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

وهذا لِكَمَالِ خَوْفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُضُوعِهِ لِرَبِّهِ.

وهذا يدلُّ على أَنَّ الْقُرْآنَ أَعْظَمُ عِلَاجٍ لِقَسْوَةِ الْقُلُوبِ، إِذَا قَرَأَهُ الْمُسْلِمُ بَتَدَبُّرٍ وَتَفَكُّرٍ فِي آيَاتِهِ.

كما يدلُّ على أَنَّ البُكاءَ لا يُبطلُ الصَّلَاةَ، سواءَ ظَهَرَ مِنْهُ حَرْفَانِ أَمْ لَا،
قال شيخُ الإسلامِ: «فَإِنَّ هَذَا لَا يُسَمَّى كَلَامًا فِي اللُّغَةِ الَّتِي خَاطَبَنَا بِهَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَا يَتَنَاوَلُهُ عُمُومُ النَّهْيِ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ».

بُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ سَمَاعِ الْقُرْآنِ، وَلَوْ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ».
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».
فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا
بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].
قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ».
فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

قال الحافظُ: «والذي يَظْهَرُ أَنَّهُ بَكَى رَحْمَةً لِأُمَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْهِمْ
بِعَمَلِهِمْ، وَعَمَلُهُمْ قَدْ لَا يَكُونُ مُسْتَقِيمًا فَقَدْ يُفْضَى إِلَى تَعَذُّبِهِمْ».

بُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْقَبْرِ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةٍ، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ [أَي: طَرَفِهِ] فَبَكَى حَتَّى بَلَ الثَّرَى [أَي: التُّرَابَ].

ثُمَّ قَالَ: «يَا إِخْوَانِي، لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ.

أَي: لِمِثْلِ يَوْمِ نُزُولِ أَحَدِكُمْ قَبْرَهُ، فَلْيُعِدَّ الزَّادَ.

بُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْتِهِ وَخَوْفًا عَلَيْهِمْ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّجَلْ فِي إِبْرَاهِيمَ:

﴿ رَبِّ إِنِّي أَخْلَلْتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ يَبْعَثْ لِّي نَبِيًّا فَيَذَرُ مِنِّي وَفِي عَصَايَ فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

[إِبْرَاهِيم: ٣٦]، وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ

الْكَرِيمُ ﴾ [المائدة: ١١٨]، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي، وَبَكَى.

فَقَالَ اللَّهُ عَزَّجَلْ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ -وَرَبُّكَ أَعْلَمُ- فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ؟

فَاتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ وَهُوَ أَعْلَمُ.

فَقَالَ اللَّهُ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقُلْ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوؤُكَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

قَالَ النَّوَوِيُّ: «هَذَا الْحَدِيثُ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْفَوَائِدِ مِنْهَا:

بَيَانُ كَمَالِ شَفَقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمَّتِهِ وَاعْتِنَائِهِ بِمَصَالِحِهِمْ، وَاهْتِمَامِهِ بِأَمْرِهِمْ ...

وَمِنْهَا: الْبَشَارَةُ الْعَظِيمَةُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ -زَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى شَرَفًا- بِمَا وَعَدَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: «سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوؤُكَ»، وَهَذَا مِنْ أَرْجَى الْأَحَادِيثِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ أَرْجَاهَا».

بُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ.
فَقَالَ: «اسْتَأَذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأَذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي،
فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.
وَكَانَتْ هَذِهِ الزِّيَارَةُ عِنْدَمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ بِالْأَبْوَاءِ، وَهِيَ بَيْنَ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةِ وَأَقْرَبُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «وَبُكَاءُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَا فَاتَهَا -أَي: أُمُّهُ- مِنْ إِذْرَاكِ أَيَّامِهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ».

نشاط

١ البكاء غريزة في الإنسان. فما حكمه، مع ذكر الدليل؟

٢ من خلال هذا المقطع، بين كيف راعى الإسلام الفطرة الإنسانية؟

٣ بين مدى شفقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أمته.

٤ ما موقف المسلم من الأبوين الكافرين؟

ضِحْكُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَانَ رَسُولُنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْلُو مُحْيَاهُ الْبَسْمَةَ الْمُشْرِقَةَ، فَإِذَا قَابَلَ بِهَا النَّاسَ أَسَرَ قُلُوبَهُمْ أَسْرًا، فَمَالَتْ نَفُوسُهُمْ بِالْكُلِّيَّةِ إِلَيْهِ، وَتَهَاوَتْ أَرْوَاحُهُمْ عَلَيْهِ.

وَكَانَ الضَّحِكُ وَالتَّبَسُّمُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِمَّا مَلَا طِفَّةً وَمُؤَانَسَةً لِأَزْوَاجِهِ أَوْ لِأَصْحَابِهِ، أَوْ مُشَارَكَةً لَهُمْ فِي فَرَحَتِهِمْ، أَوْ تَصَدِيقًا لِخَبَرٍ مَا؛ ضَحِكَ إِقْرَارًا بِصِحَّتِهِ، أَوْ فَرَحًا وَسُرُورًا بِبَعْضِ الْمَوَاقِفِ، أَوْ تَعَجُّبًا، أَوْ لِسَمَاعِ مَا يُضْحِكُ، وَرُؤْيَا مَا يَسُرُّ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ.

كَيْفِيَّةُ ضِحْكِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا تَبَسُّمًا». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ [وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي بِأَعْلَى الْحَنْجَرَةِ] إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ضَحِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ تَبَسُّمًا، وَلَا يَزِيدُ عَلَى التَّبَسُّمِ.

وَهَذَا كَانَ فِي غَالِبِ أَحْوَالِهِ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَهِيَ الْأَضْرَاسُ، وَلَا تَكَادُ تَظْهَرُ إِلَّا عِنْدَ الْمُبَالَغَةِ فِي الضَّحِكِ.



قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ مَجْمُوعِ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مُعْظَمِ أَحْوَالِهِ لَا يَزِيدُ عَلَى التَّبَسُّمِ، وَرُبَّمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَضَحِكَ، وَالْمَكْرُوهُ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الْإِكْتِنَارُ مِنْهُ أَوْ الْإِفْرَاطُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ يُذْهِبُ الْوَقَارَ».

ضِحْكُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ مَعَ أَهْلِهِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَوْ خَيْبَرَ وَفِي سَهْوَتِهَا [وَهُوَ شَيْءٌ شَبِيهُ بِالرَّفِّ] سِتْرٌ، فَهَبَّتْ رِيحٌ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لُعِبَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» قَالَتْ: بَنَاتِي، وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ؟» قَالَتْ: فَرَسٌ، قَالَ: «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟» قَالَتْ: جَنَاحَانِ، قَالَ: «فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ؟!» قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ لِسُلَيْمَانَ خَيْلًا لَهَا أَجْنَحَةٌ؟ قَالَتْ: فَضَحِكْتُ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فَكَمْ أَذْخَلْتَ تِلْكَ الضَّحِكَةَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشُّرُورِ عَلَى قَلْبِ زَوْجَتِهِ؟! وَكَمْ كَانَ لِتِلْكَ الْمُدَاعِبَةِ مِنَ الْأَثَرِ الْحَسَنِ عَلَى مَشَاعِرِهَا؟!

وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ شِدَّتِهِ وَصَلَاتِهِ يَقُولُ: «يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فِي أَهْلِهِ مِثْلَ الصَّبِيِّ، فَإِذَا التَّمَسَ مَا عِنْدَهُ وَجِدَ رَجُلًا».

وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَفْكِهِ النَّاسِ فِي بَيْتِهِ، فَإِذَا خَرَجَ كَانَ رَجُلًا مِنَ الرِّجَالِ. وَوَصَفَتْ أَعْرَابِيَّةٌ زَوْجَهَا وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ ضَحُوكًا إِذَا وَلَجَ، سَكِينًا إِذَا خَرَجَ، أَكِلًا مَا وَجَدَ، غَيْرَ سَائِلٍ عَمَّا فَقَدَ.

حَتُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَزْوَاجَ عَلَى الضَّحِكِ مَعَ الزُّوْجَاتِ

فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا تَزَوَّجَ: «هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، أَوْ تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَالْمُلَاعِبَةُ وَالْمُضَاحِكَةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ تَمْلَأُ الْقُلُوبَ مَسَرَّةً، وَالْبَيْتَ أُنْسًا وَمَحَبَّةً، فَتَقْوَى الرَّابِطَةُ الزَّوْجِيَّةُ، وَتَتَعَمَّقُ الْأُلْفَةُ وَالْمَوَدَّةُ.

تَبَسُّمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشَارَكَةً لِأَصْحَابِهِ

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، جَالَسْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ أَوْ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ. وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

ضِحْكُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَيِّئَةِ النِّسَاءِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ، وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصَوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ. فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرَنَ الْحِجَابُ. فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ. فَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَقَالَ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ. فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهْبِنَنِي، وَلَمْ تَهْبَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

ضِحْكُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُظَاهِرِ الَّذِي جَامَعَ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا ظَاهَرَ مِنْ امْرَأَتِهِ؛ [أَي: قَالَ لَهَا: أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي]، فَغَشِيَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ؛ [أَي: جَامَعَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ كَفَّارَةَ الظَّهَارِ].

فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ.

فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ بَيَاضَ سَاقِهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ، فَلَمْ أَمْلِكْ نَفْسِي أَنْ وَقَعْتُ عَلَيْهَا.

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَهُ أَلَّا يَقْرَبَهَا حَتَّى يُكَفِّرَ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ وَطْءُ الزَّوْجَةِ الَّتِي ظَاهَرَ مِنْهَا قَبْلَ التَّكْفِيرِ، وَهُوَ مُجْمَعٌ

عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي تَقْرِيرِ وَجُوبِ الْكَفَّارَةِ: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: ٣]، فَلَوْ وَطِئَ لَمْ يَسْقُطِ التَّكْفِيرُ وَلَا يَتَضَاعَفُ.

مُزَاحَمَةُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْمُزَاحُ وَالْمُدَاعَبَةُ شَيْءٌ مُحَبَّبٌ إِلَى النُّفُوسِ، فَهُوَ يَبْعَثُ عَلَى النَّشَاطِ وَالْإِقْبَالِ عَلَى الْأَعْمَالِ بِجِدِّ وَطَاقَةٍ، وَلَا حَرَجَ فِيهِ مَا دَامَ مُنْضَبِطًا بِضَوَابِطِ الشَّرْعِ، وَلَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ضَرَرٌ، بَلْ هُوَ مَطْلُوبٌ وَمَرْغُوبٌ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَازِحُ، وَلَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا.

فَمَنْ مُزَاحِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدٍ نَاقَةٍ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَصْنَعُ بِوَلَدٍ نَاقَةٍ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النَّوْقَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَمِيرٍ - قَالَ: أَحْسِبُهُ - فَطِيمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَا فَعَلَ النَّغِيرُ» نَغَرَّ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَقَدِمَ صُهَيْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَمْرٌ وَخُبْزٌ، فَقَالَ: «ادْنُ فَكُلْ». قَالَ فَآخَذَ يَأْكُلُ مِنَ التَّمْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بَعِينِكَ رَمَدًا». فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَكُلُ مِنَ النَّاحِيَةِ الْأُخْرَى. قَالَ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ وَقَالَ: «ادْخُلْ»، فَقُلْتُ: أَكُلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كُلُّكَ» فَدَخَلْتُ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

نشاط

- ١ ما الْمَسْنُونُ لِلْمُسْلِمِ فِي بَابِ الضَّحِكِ؟ وَمَا تَوَجِّهُكَ لِمَنْ يُكْثِرُونَ مِنْهُ؟
- ٢ الضَّحِكُ مِمَّا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعِبَادَ، بَيِّنْ طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ هَذِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ٣ مَنْ غَيْرِ مَا دَرَسْتَ، اذْكُرْ طَرَفًا مِنْ مُزَاحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

غَضَبُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْغَضَبُ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ، وَهِيَ صِفَةٌ تُحْمَدُ فِي مَوْطِنِهَا الْمَطْلُوبُ، وَوَقْتُهَا الْمُنَاسِبُ، وَتُذَمُّ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْضَبُ حَتَّى يَحْمَرَّ وَجْهُهُ، وَلَكِنْ هَذَا الْغَضَبُ لِمَ يَكُنْ مِنْ أَجْلِ دُنْيَا فَانِيَةٍ، وَلَا لِأَمْرِ يَخْصُ نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ غَضَبُهُ لِلَّهِ تَعَالَى.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُتْهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَتَّقِمَ اللَّهُ بِهَا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

غَضَبُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ التَّنَازُعِ فِي الْقُرْآنِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هَجَرْتُ [أَيَّ: أَتَيْتُ وَقْتَ الْهَاجِرَةِ، وَهُوَ نِصْفُ النَّهَارِ] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

فَالوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَلَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ فَهْمُهُ، فَلْيَعْتَقِدْ أَنَّهُ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِ، وَلْيَكِيلْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ سَأَلَ أَهْلَ الْعِلْمِ الْمُوثِقِينَ.

غَضَبُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ التَّنَازُعِ فِي الْقَدْرِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدْرِ، فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهُهُ، فَقَالَ: «أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ؟! أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟! لِهَذَا خُلِقْتُمْ؟! تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ؟! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَأَمَّا غَضِبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ الْقَدَرَ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللَّهِ تَعَالَى، وَطَلَبُ سِرِّ اللَّهِ مِنْهُيٌّ عَنْهُ؛ وَلِأَنَّ مَنْ يَبْحَثُ فِيهِ لَا يَأْمَنُ مِنْ أَنْ يَصِيرَ قَدَرِيًّا، أَوْ جَبَرِيًّا. وَقَضِيَّةُ الْقَدْرِ مِنْ أخطرِ القضايا وَأَغْمَضِهَا، كَمَا قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْقَدَرُ سِرُّ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ فَلَا تَكَلَّفُوهُ».

وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا ذَكَرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فَرَحُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْبَشَرَ، وَخَلَقَ فِيهِمْ مِنَ الصِّفَاتِ الْفُطْرِيَّةِ، وَالْأُمُورِ الْجِبِلِّيَّةِ مَا جَعَلَهُمْ يَعْرِفُونَ بِهَا قَدْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ.

وَمِنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ: صِفَةُ الْفَرَحِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨] أَيُّ: بِهَذَا الَّذِي جَاءَهُمْ مِنَ اللَّهِ، مِنَ الْهُدَى، وَدِينِ الْحَقِّ؛ فَلْيَفْرَحُوا، فَإِنَّهُ أَوْلَى مَا يَفْرَحُونَ بِهِ، وَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصِيبُهُ الْفَرَحُ وَالسُّرُورُ، شَأْنُهُ شَأْنُ الْبَشَرِ، وَفَرَحُهُ بِالْشَّرْعِ أَكْثَرُ مِنَ الْفَرَحِ.

فَرَحُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظُهُورِ بَرَاءَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي سِيَاقِ قِصَّةِ الْإِفْكِ: وَأُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَاعَتِهِ، فَسَكَنَّا فَرَفَعَ عَنْهُ، فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّكَ». [أي: بما أنزل من القرآن]. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَرَحُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَمَا اخْتَارَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَمَا نَزَلَتْ آيَةُ النَّخِيرِ

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَ لَكَ أَمْرًا، فَلَا تَقْضِينَ فِيهِ شَيْئًا دُونَ أَبِيكَ». [أي: لا تعجلي فيه حَتَّى تَسْتَشِيرَ أَبِيكَ] فَقُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ فَقَرَأَ عَلَيَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُحِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنْتَهَا فَمِنْ أَمَّا لَكُمْ أَمْ مَعَكُنَّ أَسْرَارٌ كَمَا جَمِيلًا وَلَئِنْ كُنْتُنَّ تُحِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَرْضَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] فَقُلْتُ: أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْتَشِيرُ أَبِيَّ؟! بَلْ اخْتَارَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْأَرْضَ الْآخِرَةَ. قَالَتْ: فَفَرِحَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَلَفْظُ (الْفَرَحِ) عِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ.

فَرَحُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُخُولِ بَعْضِ مَنْ لَهُمْ مَكَانَةٌ فِي الْإِسْلَامِ

فَفَرِحَ بِإِسْلَامِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ لَهُ: فَإِنِّي جِئْتُ مُسْلِمًا. قَالَ: فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ تَبَسَّطَ فَرَحًا. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فَرَحُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظُهُورِ الْحَقِّ

فَقَدْ فَرِحَ مِنْ تَبَيَّنِ الْحَقِّ وَتَأَكُّدِهِ فِي صِحَّةِ نَسَبِ
أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَى أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ تَبَرُّقٌ [تُنِيرُ]
أَسَارِيرَ وَجْهِهِ.

فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرَيَّ أَنَّ مُجَزَّزًا الْمُدَلِّجِيَّ
-وكان قائفاً يعرف الأنساب بالشَّبه- دَخَلَ عَلَيَّ
فَرَأَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ
غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا، وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ
الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقْدَحُونَ فِي نَسَبِ
أُسَامَةَ مِنْ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ وَذَلِكَ لِمَنْزِلَتِهِمَا
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِيُدْخِلُوا بِذَلِكَ
الضُّبِقَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ أُسَامَةَ كَانَ أَسْوَدَ شَدِيدَ
السَّوَادِ، وَكَانَ أَبُوهُ زَيْدٌ أَبْيَضَ مِنَ الْقُطْنِ،
فَلَمَّا قَالَ الْقَائِفُ مَا قَالَ، مَعَ اخْتِلَافِ
الَّلَوْنِ سُرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ؛ لِكَوْنِهِ
كَافًا لَهُمْ عَنِ الطَّعْنِ فِيهِ لِاعْتِقَادِهِمْ ذَلِكَ.

سُجُودُ الشُّكْرِ

وَكَانَ مِنْ سُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَهُ مَا
يُفْرِحُهُ سَجَدَ لِلَّهِ شُكْرًا، فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ سُرُورٍ، أَوْ بُشْرٍ بِهِ، خَرَّ سَاجِدًا شَاكِرًا لِلَّهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ
وَالْتِّرَمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَالْمُرَادُ: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ الْجَلِيلُ الْقَدْرُ رَفِيعُ الْمَنْزِلَةِ، مِمَّا يَنْدُرُ وَقُوعُهُ لَا مَا يَسْتَمِرُّ وَقُوعُهُ، إِذْ
لَا يُقَالُ فِي الْمُسْتَمِرِّ «إِذَا جَاءَهُ».



١ بينَ غَضَبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَرَحِهِ قَدْرَ مُشْتَرَكٍ، بَيِّنْهُ.

٢ لِمَ غَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَنَازَعَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْقُرْآنِ؟ وَمَا مَوْقِفُ الْمُسْلِمِ مِنْ ذَلِكَ؟

٣ كَيْفَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُدْخِلُونَ الْغَضَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ اذْكُرْ مِثَالًا وَاضِحًا مِنَ السُّنَّةِ.

٤ اَكْتُبْ بَحْثًا مُخْتَصَرًا فِي سُجُودِ الشُّكْرِ.

تَفَكُّرُهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

التَّفَكُّرُ والتَّدَبُّرُ واشتِغَالُ الْقَلْبِ والعَقْلِ بِمَا فِيهِ صَلَاحُ الدِّينِ والدُّنْيَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي أَمَرَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَحَثَّتْ عَلَيْهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا بِمِثَابَةِ الْجَذْوَةِ الَّتِي تُوقِدُ الْإِيمَانَ فِي الْقَلْبِ.

وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ التَّفَكُّرِ وَمَدْحُهُ وَالْأَمْرُ بِهِ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا، فَمِنْ ذَلِكَ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْنَهُ خَشِيعًا مُّتَصِّدَعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نُصْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَقْصَصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ يَنْظُرُ فِي السَّمَاءِ مُتَفَكِّرًا، فَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ، فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِن فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَقِنَا عَبْدًا النَّارِ﴾. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ، فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ قَامَ، فَخَرَجَ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.



قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِيهِ: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهَا عِنْدَ الْإِسْتِيقَاضِ فِي اللَّيْلِ مَعَ النَّظَرِ إِلَى السَّمَاءِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ عَظِيمِ التَّدَبُّرِ، وَإِذَا تَكَرَّرَ نَوْمُهُ وَاسْتِيقَاضُهُ وَشُرُوجُهُ اسْتَحَبَّ تَكْرِيرُهُ قِرَاءَةَ هَذِهِ الْآيَاتِ كَمَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ».

وَرُبَّمَا قَامَ اللَّيْلَ مُتَفَكِّرًا فِي آيَةٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً، فَقَرَأَ بِآيَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ، يَرْكَعُ بِهَا وَيَسْجُدُ بِهَا: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.



قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «وَهَذِهِ كَانَتْ عَادَةُ السَّلَفِ يُرَدِّدُ أَحَدُهُمُ الْآيَةَ إِلَى الصَّبَاحِ». وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «وَقَدْ بَاتَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ يَتْلُونَ آيَةً وَاحِدَةً يُرَدِّدُونَهَا إِلَى الصَّبَاحِ».

وَرُبَّمَا بَكَى عِنْدَ تَفَكُّرِهِ فِي مَعَانِي بَعْضِ الْآيَاتِ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ». فَالْتَقْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

بَلْ قَدْ شَابَتْ لِحْيَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شِدَّةِ تَفَكُّرِهِ فِي آيَاتِ اللَّهِ

فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شَبَتْ! قَالَ: «شَيْبَتِي هُوَ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ الطَّبْطَبِيُّ: «وَذَلِكَ لِمَا فِي هَذِهِ السُّورِ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».



١ كَثُرَتْ نُصُوصُ الْقُرْآنِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى التَّفَكُّرِ وَالتَّدَبُّرِ، اذْكُرْ مِنْ حِفْظِكَ ثَلَاثَةَ نُصُوصٍ فِي ذَلِكَ.

٢ اذْكُرْ جُمْلَةً مِنْ مَوَاضِعِ تَفَكُّرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣ مَا هِيَ عَادَةُ السَّلَفِ فِي تَدَبُّرِ آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ؟

حُزْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ السَّوِيَّ لَا بُدَّ أَنْ يَغْتَرِبَهُ الشُّعُورُ بِالْحُزْنِ، إِذَا وَجَدَتْ أَسْبَابُهُ؛ لِأَنَّ الْحُزْنَ مِمَّا فُطِرَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ كَالْفَرَحِ وَالْأَلَمِ، وَالْغَضَبِ وَالرَّضَا وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهِيَ عَوَارِضٌ طَبِيعِيَّةٌ لِلْبَشَرِ فِي الدُّنْيَا.

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْزَنُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَيَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، وَلَهُ فِي ذَلِكَ أَحْوَالٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

حُزْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَتْورِ الْوَحْيِ

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لَذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ بِمِثْلِهَا حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ، وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ.

فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَنَا بِقَارِيءٍ.

... وَفَتَرَ الْوَحْيُ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ثُمَّ كَانَ مِنْ مُقَدِّمَاتِ تَأْسِيسِ النُّبُوَّةِ فِتْرَةُ الْوَحْيِ لِيَتَدَرَّجَ فِيهِ وَيُمَرَّنَ عَلَيْهِ، فَشَقَّ عَلَيْهِ فُتُورُهُ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ خُوطِبَ عَنِ اللَّهِ بَعْدَ أَنَّكَ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ وَمَبْعُوثٌ إِلَى عِبَادِهِ، فَأَشْفَقَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ أَمْرٌ بُدِيَ بِهِ ثُمَّ لَمْ يَرِدْ اسْتِفْهَامُهُ فَحَزَنَ لِذَلِكَ حَتَّى تَدَرَّجَ عَلَى اخْتِمَالِ أَعْبَاءِ النُّبُوَّةِ وَالصَّبْرِ عَلَى ثِقَلِ مَا يَرِدُ عَلَيْهِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ بِمَا فَتَحَ».

حُزْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَقْتَلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ

وَإِبْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعْرَكَةِ مُؤْتَةَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ وَابْنَ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ، أَيُّ شَقِّ الْبَابِ. مُتَّقٍ عَلَيْهِ. وَقَوْلُهَا: «يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ» قَالَ الطَّبِيُّ: «كَأَنَّهُ كَظَمَ الْحُزْنَ كَظْمًا، فَظَهَرَ مِنْهُ مَا لَا بُدَّ لِلْجِبِلَّةِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْهُ».

وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ ظُهُورَ الْحُزَنِ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ كَوْنِهِ صَابِرًا رَاضِيًا، إِذَا كَانَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنًّا».

هُمُومُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ أَكْبَرَ هَمٍّ كَانَ يَحْمِلُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ هَمُّ إِدْخَالِ النَّاسِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، حَتَّى قَالَ اللَّهُ لَهُ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسَكَ عَلَى عَاقِبَتِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣].

قَالَ السَّعْدِيُّ: «لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرِيصًا عَلَى هِدَايَةِ الْخَلْقِ، سَاعِيًا فِي ذَلِكَ أَعْظَمَ السَّعْيِ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْرَحُ وَيُسَرُّ بِهِدَايَةِ الْمُهْتَدِينَ، وَيَحْزَنُ وَيَأْسَفُ عَلَى الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ؛ شَفَقَةً مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَرَحْمَةً بِهِمْ، أَرْسَدَهُ اللَّهُ أَلَّا يَشْغَلَ نَفْسَهُ بِالْأَسَفِ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَذَا الْقُرْآنِ».

فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُ هَمَّ أُمَّتِهِ وَمَصِيرَهَا فِي الْآخِرَةِ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّجَلْ فِي إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَخْلَلْتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ يَبْعَثْ لِّي نَذِيرًا فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي، وَبَكَى.

فَقَالَ اللَّهُ عَزَّجَلْ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ -وَرَبُّكَ أَعْلَمُ- فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ؟ فَأَنَّهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ وَهُوَ أَعْلَمُ. فَقَالَ اللَّهُ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقُلْ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْوُوكَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

اهْتِمَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى وَهُوَ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ

فَالصَّلَاةُ آخِرُ مَا وَصَّى بِهِ: فَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

اهْتِمَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّوْحِيدِ، وَمَا يَنَاقِضُهُ، وَهُوَ فِي سَكَرَاتِ الْمَوْتِ

عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: لَمَّا نَزَلَ [أَي: الْمَوْتُ] بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِصَةً لَهُ [وَهِيَ ثَوْبٌ مُخَطَّطٌ] عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا».



١ من غير ما درّست، اذكر موقفين حزنَ فيهما النبي ﷺ.

٢ ما وجه حزن النبي ﷺ عندما فتر عنه الوحي؟

٣ بين منزلة الصلاة من خلال ما درّست في هذا الباب.

٤ ما حكم بناء المساجد على القبور؟ أبسط القول في ذلك.

تَحْفِيزُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ تَتَّبَعَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَجَدَهُ يَزْخَرُ بِأَسْلُوبِ التَّحْفِيزِ لِلنَّاسِ عَلَى الطَّاعَةِ، بِمُكَافَأَتِهِمْ عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىءِ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وَقَدْ اتَّبَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَنْهَجَ الرَّبَّانِيَّ فِي التَّحْفِيزِ بِالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

تَحْفِيزُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالأَشْيَاءِ الْآخِرِيَّةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟

قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَحَفَّزَ النَّاسَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ مِنْ خِلَالِ ذِكْرِ عَاقِبَةِ ذَلِكَ، وَهِيَ أَنَّهَا تَجْعَلُ صَاحِبَهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلَحُوا». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَالْفَلَاحُ هُنَا مُطْلَقٌ، فَيَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ مَعًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَفْلَحَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

تَحْفِيزُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ عَلَى الْجِهَادِ

فَفِي غَزْوَةِ بَدْرٍ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ».

فَقَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟! قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ: بَخٍ بَخٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟».

قَالَ: لَا وَاللَّهِ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا رَجَاءٌ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا.

قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا».

فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ [جَعَبَتِهِ]، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَنَا حَيْثُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ. فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَفِيهِ: بَيَانٌ عَظِيمٌ أَثَرِ التَّحْفِيزِ، حَتَّى جَعَلَتْ عُمَيْرًا يَسْتَعْجِلُ الْقَتْلَ شَوْقًا لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْمُكَافَأَةُ الَّتِي حَفَظَهُمْ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمَنْ التَّحْفِيزِ بِالْجَنَّةِ أَيْضًا

تَحْفِيزُهُ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَكْرُمَةِ التَّعَفُّفِ عَنْ سُؤَالِ النَّاسِ.

فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ «هَلْ لَكَ إِلَى بَيْعَةٍ وَلَكَ الْجَنَّةُ». قُلْتُ: نَعَمْ وَبَسَطْتُ يَدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ: «أَلَا تَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «وَلَا سَوْطَكَ إِنْ سَقَطَ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فَتَأْخُذَهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فَحَفَظَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْفِيزًا أُخْرَوِيًّا بِالْجَنَّةِ عَلَى التَّعَفُّفِ عَنْ سُؤَالِ النَّاسِ.

تَحْفِيزُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَشْيَاءِ الدُّنْيَوِيَّةِ

كَالتَّحْفِيزِ بِطُولِ الْعُمُرِ وَسَعَةِ الرِّزْقِ، فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَبْصِلْ رَحِمَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ».

وَالسَّلْبُ: هُوَ مَا عَلَى الْقَتِيلِ وَمَعَهُ، مِنْ ثِيَابٍ وَسِلَاحٍ وَمَرْكَبٍ وَغَيْرِهِ.

التَّخْفِيزُ بِالْأَشْيَاءِ الْمَعْنَوِيَّةِ

فَقَدْ يَكُونُ التَّخْفِيزُ الْمَعْنَوِيُّ بِذِكْرِ مَنْقَبَةٍ عَظِيمَةٍ لِمَنْ يَقُومُ بِهَذَا الْعَمَلِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَى؟

فَعَدَّوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَقَدْ حَفَّزَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْفِيزًا مَعْنَوِيًّا دَفَعَهُمْ إِلَى أَنْ يَتَمَنَّى كُلُّ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الرَّايَةِ؛ لِيَفُوزَ بِمَحَبَّةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفَازَ بِهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

نشاط

- ١ تَنَوَّعَتْ أَسَالِيبُ التَّخْفِيزِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، اذْكُرْ طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ.
- ٢ مِمَّا يُرَدِّدُهُ الصُّوفِيُّ أَنَّ الْعَبْدَ الصَّادِقَ لَا يَعْبُدُ اللَّهَ طَمَعًا فِي الْجَنَّةِ، وَلَا خَشْيَةً مِنَ النَّارِ، أَجِبْ عَنْ ذَلِكَ.
- ٣ هَلِ الْعَمَلُ مِنْ أَجْلِ الثَّوَابِ يَتَعَارَضُ مَعَ الْإِخْلَاصِ؟

تَغْزِيرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَنَوَّعَ الْعُقُوبَةُ بِالتَّغْزِيرِ عَلَى قَدْرِ الْمَصْلَحَةِ؛ إِذِ الْمَقْصُودُ بِالتَّغْزِيرِ التَّأْدِيبُ وَالرَّذْعُ، فَمِنْهُ مَا يَكُونُ بِالتَّوْبِيخِ وَالزَّجْرِ بِالْكَلَامِ، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ بِالْحَبْسِ، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ بِالنَّفْيِ، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ بِالضَّرْبِ ...

وَتَغْزِيرَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ مُتَنَوِّعَةً وَمُخْتَلِفَةً بِحَسَبِ جُرْمِ كُلِّ شَخْصٍ وَالْخَطَأِ الَّذِي ارْتَكَبَهُ.

فَمَنْ تَغْزِيرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِزَالَةُ الْمُتَكَبِّرِ بِالْيَدِ

كَمَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَتَرَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ».

فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ خَاتَمَكَ؛ انْتَفِعْ بِهِ.

قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمِنْ هَذَا النَّوْعِ مِنَ التَّغْزِيرِ:

مَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ ثَوْبِينَ مُعْصِفَرَيْنِ [أَي: أَحْمَرَيْنِ مَصْبُوعَيْنِ بِالْعُصْفَرِ] فَقَالَ: «أَأَمَّاكَ أَمَرْتُكَ بِهَذَا؟» قُلْتُ: أَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ: «بَلْ أَحْرِقْهُمَا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّشْبَهَ بِالْكُفَّارِ مُحَرَّمٌ مُطْلَقًا، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ الشَّخْصُ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَقْصِدُ التَّشْبَهَ بِالْكُفَّارِ، وَمَعَ ذَلِكَ زَجَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الزَّجْرَ، وَعَزَّرَهُ هَذَا التَّغْزِيرَ.

فَالْأَمْرُ بِإِحْرَاقِهِمَا عُقُوبَةٌ وَتَغْلِيظٌ لِزَجْرِهِ وَزَجْرٍ غَيْرِهِ عَنْ مِثْلِ هَذَا الْفِعْلِ.

تَعْزِيرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَجْرِ

فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فِيهِ: جَوَازُ التَّعْزِيرِ لِلْمَرْأَةِ بِالْهَجْرِ إِذَا وَقَعَ مِنْهَا مُخَالَفَةٌ تَقْتَضِي ذَلِكَ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤].

التَّعْزِيرُ بِعَدَمِ رَدِّ السَّلَامِ

فَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ، فَخَلَّقُونِي بِزَعْفَرَانٍ، فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ: «اذْهَبْ، فَاغْسِلْ هَذَا عَنكَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي الْحَدِيثِ التَّعْزِيرُ بِعَدَمِ رَدِّ السَّلَامِ لِمَنْ ارْتَكَبَ مُخَالَفَةً شَرْعِيَّةً، تَنْبِيْهَا لَهُ عَلَى خَطِيئِهِ.

فَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الزَّعْفَرَانِ لِلرِّجَالِ، فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

التَّعْزِيرُ بِالْذُّعَاءِ عَلَى أَصْحَابِ بَعْضِ الْمَخَالَفَاتِ

وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِمَالِهِ فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ «لَا اسْتَطَعْتُ». مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ. قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَفِي الْحَدِيثِ: جَوَازُ الذُّعَاءِ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ بِلا عُدْرٍ



١ تنوعت الطرق التي كان النبي ﷺ يُعزِّرُ بها، اذكر أربعة منها إجمالاً.

٢ ماذا فهمت من هذه العبارة النبوية: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ؛ فَلَا تَلْبَسُهَا»؟

٣ هل يُشرع التعزير باليد؟ ومن أولى الناس به؟

عِتَابُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَانَ خُلِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ؛ كَمَا سُئِلَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: «أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟»، فَقَالَ هِشَامُ: بَلَى. قَالَتْ: «فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أَفَّا قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا؟» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

عَشْرُ سَنَوَاتٍ كَامِلَةٌ لَيْسَتْ أَيَّامًا وَلَا شُهُورًا، إِنَّهُ عُمُرٌ طَوِيلٌ فِيهِ تَقَلُّبَاتُ النَّفْسِ وَاضْطِرَابُهَا، وَمَعَ هَذَا لَمْ يَنْهَرْهُ وَلَمْ يَرْجُرْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَفِيهِ: تَرَكَ الْعِتَابَ عَلَى مَا فَاتَ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مَنُذُوحَةً عَنْهُ بِاسْتِثْنَائِ الْأَمْرِ بِهِ إِذَا اخْتَبَجَ إِلَيْهِ. فَلَمْ يَكُنْ يَخْرُجُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً نَابِيَّةً وَلَا بَذِيئَةً وَلَا فَاحِشَةً، وَحَاشَاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَدْ كَانَ أَطْهَرَ النَّاسِ وَأَحْسَنَهُمْ وَأَكْمَلَهُمْ أَخْلَاقًا.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا عَاقَبَ، وَرُبَّمَا عَاتَبَ، وَرُبَّمَا رُؤِيَتْ الْكَرَاهَةُ فِي وَجْهِهِ، وَرُبَّمَا أَعْرَضَ، وَرُبَّمَا أَحْمَرَ وَجْهُهُ؛ كُلُّ ذَلِكَ كَرَاهَةً مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخِلَافِ مَا شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى، وَنُفُورًا عَنْهُ وَإِعْرَاضًا، وَدَمًا لَهُ وَاسْتِقْبَاحًا، وَتَرْيِبَةً لِأَصْحَابِهِ وَلِلْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ.

وَمَنْ كَرِيمِ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُكْثِرُ الْعِتَابَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِذَا أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُمْ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ [التحریم: ٣].

فَإِعْرَاضُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَعْرِيفِ زَوْجِهِ بِبَعْضِ الْحَدِيثِ الَّذِي أَفْشَتْهُ؛ مِنْ كَرَمِ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُعَاتَبَةِ الْمُفْشِيَةِ وَتَأْدِيبِهَا.

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا اسْتَقْصَى كَرِيمٌ قَطُّ. أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾».



وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: قَالَتْ بَعْضُ النِّسْوَةِ فِي وَصْفِ زَوْجِهَا: «إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدٌ».

فَقَدْ شَبَّهَتْهُ فِي لَبِنِهِ وَغَفْلَتِهِ بِالْفِهْدِ، وَفِي خُرُوجِهِ بِالْأَسَدِ فِي الْجُرْأَةِ وَالْإِفْدَامِ وَالْمَهَابَةِ.

«وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدٌ» أَيُّ: شَدِيدُ الْكَرَمِ، كَثِيرُ التَّغَاضِي، لَا يَتَقَفَّدُ مَا ذَهَبَ مِنْ مَالِهِ، وَإِذَا جَاءَ بِشَيْءٍ لِبَيْتِهِ؛ لَا يَسْأَلُ عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ، أَوْ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَا يَرَى فِي الْبَيْتِ مِنَ الْمَعَائِبِ؛ بَلْ يُسَامِحُ وَيُغْفِي.

مُعَاتِبَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوْجَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَاتِبُ نِسَاءَهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاقِفِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى عِتَابٍ، فَمِنْ ذَلِكَ:

مَا رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «وَأَفَقْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ، أَوْ وَأَفَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ، قَالَ: وَبَلَغَنِي مُعَاتِبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ، قُلْتُ: إِنْ أَنْتَهَيْتُنَّ أَوْ لَيْسَ ذَلِكَ اللهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا مِنْكُنَّ، حَتَّى أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ، قَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ، حَتَّى تَعْظِيَهُنَّ أَنْتَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَنَاطَاتٍ يَنْبَغِي عِيْدَاتٍ سَيَحِبَّنَ نَيْبَتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحریم: ٥]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: السَّامُ [أَي: الْمَوْتُ] عَلَيْكَ. قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ» قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟! قَالَ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيَسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

مُعَاتَبَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا، قَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَهَذَا اللَّوْمُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْلِيمٌ وَإِبْلَاجٌ فِي الْمَوْعِظَةِ؛ حَتَّى لَا يَقْدِمَ أَحَدٌ عَلَى قَتْلِ مَنْ تَلَفَّظَ بِالتَّوْحِيدِ.

وَقَدْ انْتَفَعَ أُسَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ، فَالَى الْأَيُّقَانِ مُسْلِمًا؛ وَلِلذَلِكَ تَرَكَ الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ الَّتِي هَاجَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.



١ اذكر من القرآن ما يدل على أن ترك العتاب والتقصي - أحياناً - من حسن الخلق.

٢ هل كان ترك العتاب مما يُعرف عن العرب قبل الإسلام؟

٣ ما أشد المواقف التي عاتب فيها النبي ﷺ أحدًا من أصحابه رضي الله عنهم؟

والله ولي التوفيق

برنامج أكاديمية زاد:

هو برنامج تعليمي يهدف إلى تقريب العلم الشرعي للراغبين، عن طريق شبكة الإنترنت، وعن طريق البث المباشر عبر قناة ZAD TV، والهدف الرئيس من هذا البرنامج توعية المسلم بما لا يسعه جهله من دينه، ونشر وترسيخ العلم الشرعي الرصين، القائم على كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صافياً نقياً، بفهم خير القرون، وبطرح عصري مُيسر، وبإخراج احترافي.

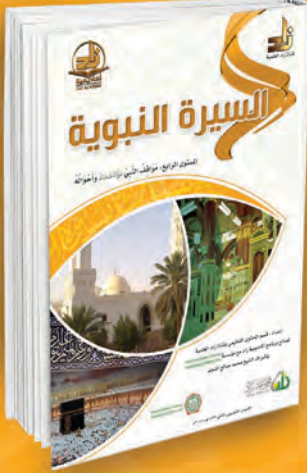
International Islamic
Academy Online Inc



هذا البرنامج مقدم من الكندية.

كتاب السيرة النبوية:

يحتوي هذا الكتاب على بيان جملة وافية من مواقفه وأحواله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيان هديه وسنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كثير من أمور الحياة، فيعرض لكلامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما يحبه وما يبغضه، وحُزنه وضحكه، وغضبه وفرحه، وتفكره وهمومه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع عرض المحتوى بشكل لطيف مختصر، وذكر لطائف وفوائد من كلام العلماء في كل باب بحسبه.



ZADTVChannel
ZAD Academy



ZADTVChannel
AcademyZAD



الإمارات العربية المتحدة
zad group FZ LLC
UAE - Abu Dhabi
P.O.Box77770 ابو ظبي ص.ب

المملكة العربية السعودية
+966 - 504446432
KSA-Jeddah21352P.O.Box:126371
جدة - 21352 - ص.ب: 126371

www.zad-academy.com
www.zadgroup.net
www.zad.tv

